

منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل

ابن عرفة اللباس اللخمي قميص ووقاية وقناع وهي في الجودة والدناءة على قدرهما ويسر الزوج ويزاد لبعض النساء ما يكون في الوسط ويزدن في الشتاء ما يقي البرد ابن حبيب ولباسها قميص وفرو لشتائها من خرفان أو قلنباة تحت قميص وفوقه آخر ولفافة سابعة لرأسها ومقنعة فوقها تجمع بها رأسها وصدرها فإن لم تكن مقنعة فخمار فإن لم يكن فإنار تقذفه على رأسها وتجمع به ثيابها وخفان وجوربان الخفان والفرو لسنتين ثم تجدد وما وصفناه لسنة ثم تجدد وفي سماع عيسى ابن القاسم يفرض لها لباس الشتاء والصيف من الجبة القرقل والمقنع والإزار والخمار وشبه ذلك مما لا غنى لها عنه وما يسترها ويداريتها اللخمي لابن القاسم في الموازية لا يفرض خز ولا وشي ولا حرير وإن كان متسعا ابن القصار إنما قال مالك رضي الله عنه لا يفرض الخز والوشي والعسل لقناعة أهل المدينة فأما سائر الأمصار فعلى حسب أحوالهم كالنفقة وفي سماع عيسى الكسوة على قدرها وقدره ليس فيها خز ولا حرير ولا وشي وإن كان يجد سعة ابن رشد معناه في الخز والحرير المرتفع الذي لا يشبه أن يبتذله مثلها إذ قد يكون في الخز والعصب والشطوي ما يشبه العصب الغليظ فيلزمه مثله إن كانت متسعة وكانت لبسة أهل البلد على ما في سماع يحيى بن وهب فيفرض بضم التحتية وفتح الراء أي يقدر للزوجة الماء لشربها ووضئها وغسلها ولو من جنابة من غير وطئه وغسل عيد ودخول مكة وقوف عرفة وإحرام وجمعة وغسل ثياب وآنية ورش والزيت لائتدام واستصباح وإدهان والحطب لطبخ وخبز والملح لائتدام وإصلاح طعام واللحم المرة بعد المرة في الجمعة لمتسع الحال ومرة فيها لمتوسطه ابن القاسم ولا يفرض كل يوم الشارح إن لم يكن عادة تت لا يفرض غسل ولا سمن أي إلا أن يكون إداما عادة ولا حلوى ولا حالوم ولا فاكهة لا رطبة ولا يابسة أي إلا أن يكونا إدامين عادة كقثاء وخيار